

شعب الإيمان

3443 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو بكير محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى نا الفضل بن محمد البيهقي نا هارون بن الفضل الرازي نا جرير عن عمرو بن ثابت قال قال ٧ لما مات علي بن الحسين وجدوا بظهره أثرا فسألوه عنه فقالوا هذا مما كان ينقل الجرب بالليل على ظهره إلى منازل الأرامل .

قال أحمد و منها أن لا يمن على السائل و لا يؤذيه بالتعيير قال ابن عز و جل : .
{ يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن و الأذى } .
و قال : .

{ قول معروف و مغفرة خير من صدقة يتبعها أذى } .

و معنى هذا و ابن أعلم أن الصدقة تسر السائل و توجب للمعطي أجرا و المن و الأذى يسوء السائل و يوجب على المعطي إثما فإن ذهب أحدهما بالأجر قصاصا صار المعطي كأن لم يعط و لم يمنن و عاد إلى أصل أمره .

قال : و الحسنه إنما تكون بعشر أمثالها إذا أريد بها وجه ابن عز و جل و إذا جاء المن فقد انصرفت العطية عن وجه ابن إلى وجه المعطي و لولا ذلك لم يمنن و إذا انصرفت إلى وجهه ارتفع حكم التضيق عنها و ذهب ما كان فيها من إدخال السرور على المعطي أولا بإدخال المساءة فيها ثانيا فصار كل واحد من العطاء و المن كأن لم يكن و ابن أعلم